

## قرار:

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للقطن على الوجه التالي:

- رئيس مجلس إدارة المؤسسة .. .. . رئيسا  
 رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج  
 رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية  
 رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن  
 مديرو المؤسسة .. .. . أعضاء  
 رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة .. .. .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٩١ (٤ أكتوبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٧٥ لسنة ١٩٧١

بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للقطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بنظام العاملين بالقطاع العام؛

## قرار:

مادة ١ - تشكل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للقطن من بين العاملين المرصحة أسمائهم ووظائفهم بالكشف المرفق -

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٧٣ لسنة ١٩٧١

بتعيين بعض العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للتأمين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بنظام العاملين بالقطاع العام؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٤٧١ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتأمين؛

## قرار:

مادة ١ - يعين كل من السادة الآتي أسمائهم في الوظائف المبينة قرين كل منهم بالمؤسسة المصرية العامة للتأمين:

مسعد مسعد التامى ، مستشار بشركة مصر للتأمين .

صلاح الدين محمد مراد ، مديرا عاما للمؤسسة المصرية العامة للتأمين .

حسين أمين وصفي ، مديرا عاما لشئون اتحاد التأمين بالمؤسسة المصرية العامة للتأمين .

مادة ٢ - في حالة تجاوز المرتبات التي يتقاضاها السادة المذكورين في وظائفهم السابقة المرتبات المقررة للوظائف المبيّن بها ، فيحفظ كل منهم بما يتقاضاه من مرتبات بصفة شخصية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٩١ (٤ أكتوبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٧٤ لسنة ١٩٧١

بتشكيل مجالس إدارة المؤسسة المصرية العامة للقطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بنظام العاملين بالقطاع العام؛